

## حكم سجود التلاوة في اوقات النهي | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

اما سجود التلاوة النهي اولا السجود من ذوات الاسباب. قد اختلف الفقهاء في فعل ذوات الاسباب في اوقات النهي. وذلك على قولين في القول الاول مشروعية فعل ذوات الاسس على الامام احمد - [00:00:00](#)

واختار ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم وهو الصواب الادلة على هذا كثيرة منها حديث زيد ابن الاسود عند الخمسة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الفجر في مسجد الخير فلما سلم فداء برجلين في اخريات القوم - [00:00:46](#)

فجيء بهما ترعد فرائصهما. قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منعكم ان تصلوا معنا؟ السنت و المسلمين؟ قلنا بلى يا رسول الله؟ صلينا في رحالنا قال لا تفعل فاذا اتيتما مسجد جماعة وهم يصلون فصلوا معهم - [00:01:13](#)

فانها لاما نافلة فهذا دليل على ايقاع النافلة في اوقات النهي لان هذا من ذوات الاسباب اما التطوع المطلق فحرام من الادلة على هذا ما جاء في صحيح الامام مسلم عن ابي ذر - [00:01:31](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتم اذا كان عليكم امراء يؤخرن الصلاة عن وقتها قلت يا رسول الله فما تأمرني؟ قال صل الصلاة لوقتها ثم صل معهم. فقد اذن له - [00:01:56](#)

اعادة الصلاة في اوقات النهي تكون نافلة فدل ذلك على الجواز قاع النافلة في اوقات النهي لانها من ذوات الاسباب وسجود الشكر وسجد التلاوة من هذا لو قيل بان سجدة التلاوة صلاة - [00:02:14](#)

وهذه مسألة خلاف بين الفقهاء هنا طائفة من العلماء يقولون عن سجدة التلاوة بانها صلاة. وهذا قول الجمهور. وعلى هذا يشترط في سجدة التلاوة وسجدة الشكر ما يشترط للصلاة من الطهارة - [00:02:38](#)

واستقبال القبلة ونحو ذلك والقول الثاني انها ليست بصلوة ولا يشترط لها ما يشترط للصلوة وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة تعالى وهو الصواب لاما لا دليل على اشتراط - [00:03:06](#)

او الاشتراط لسجود التلاوة وسجود الشكر مع اشتراطها للصلوة وعلى القول بانها صلاة كما قول الجمهور انها افعلوا في اوقات النهي لان من ذوات الاسباب واما ما لم يكن من ذوات الاسباب فانه لا يفعل في اوقات النهي - [00:03:37](#)

كالتصدق على الغير رجل فتاة الصلاة بعد العصر او رجل فاتته صلاة الفجر فانك لا تتصدق على لان هذا ليس من ذوات الاسباب وذوات الاسباب ما تخصك لا ما تخص غيرك. فمن جاء في اوقات النهي ليصلی تحيۃ المسجد - [00:04:04](#)

ذوات الاسباب بالنسبة له ومن تطوع على الغير فهذا ليس من ذوات الاسباب. ولا سبب لك في ذلك لماذا يخصه ولا يخصه؟ ويعنيه ولا يعنيك فلا يصح فعل ذلك في اوقات النهي - [00:04:32](#)

شوف حديث من يتصدق على هذا ليس فيه اذني هذا الحديث الصحيح في غير اوقات النهي ذوات الاسباب صدقات لان هذا ليس من ذوات الاسباب. هذا اذن بالصلوة معه لكن ليس فيه اذن وليس فيه رواية توضح ان هذا مثلا في وقت نهي حتى نستدل - [00:04:53](#)

يبقى هذا الحديث على عمومه حديث اوقات النهي ليس بذوات الاسباب. اخرجنا ذوات الاسباب بالادلة المتقدمة - [00:05:15](#)